رابط المادة على منصة باحث

]53 -2082[ما حُكْم الوضوء من ماء برادات السّبيل إذا كان الواقف قد أوقفها للشرب فقط؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الوضوء من نائب برادات السبيل ومن توضأ وصلى فهل يعيد الصلاة اذا كان الواقف قد اوقفها للشرب فقط اذا كان الواقف اوقفها للشرب فلا يجوز استعمالها في الوضوء. لانه استعمال في غير ما اوقفت له - 00:00:00

والحمد لله دورات المياه كثيرة ومنتشرة تذهب اليها ولا تغتسل من البرادات المعدة للشرب نعم واذا لم يكتب عليها يا شيخ معروف معروف انها للشرب ما وضعت للوضوء ما وضعها صاحبها للوضوء - 00:00:24

وانما وضعت للشرب ولذلك تكون مبردة ومهيئة للشرب ولا في حاجة الى هذا بل فيه فيه دورات مياه وفيه حمامات وفيه وفيه آآ مواظي كثيرة نعم - 00:00:43